

التي تارة على يد غيره ومقتضاها هم ومعرفته الحق من المبطل وعلى الصلح من النفس
 فيه تارة يستعمل قول عليه كقولهم كقولهم انما انا بشر انكم تحسنون القول
 بعينكم ان يكون الحق محجوب عن بعضنا فيصير له على حقها اسمونه فيمنع له
 من حق الحق بشي فلا يأخذ شيئا فانما اطلع له فلم ينزلنا حتى افضت
 ابو الوليد حرم الله تعالى الحسين بن محمد الحافظ نا ابو محمد نا ابو بكر
 نا ابو داود نا محمد بن كثير اهلها ان عن هشام بن عروة عن ابي بصير
 زهير بنه اسم سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفي
 رواية اخرى عن عروة فدل على انه المبلغ من بعض فاحسن ما صدق
 من اهل البيت واذا اجتمعوا على حكمه عليه كقولهم وكما انهم على الحكم هو واجب
 على من اظن بشهادة كمشاهدة وبين مخالف ومراجعة الاية
 ومعرفه العاصم ولو كان مع مقتضى حكم الله في ذلك فانه
 على لوشاء لا اطلع على سائر عبادته وحقبة منها من الله فقول
 الحكم بغير محجوب يقينه وعلمه دون حاجة الى اعتراف او بين او
 شبهة ولكن لنا امر الله اتمه باتباعه والاقتداء به في افعالهم
 وفتيا ياه وسيره وكان هذا لو كان مما يخص بهم ولو عزوا الله به
 لم يكن للائمة سبيل الى الاقتداء به في شئ من ذلك ولا قامت
 حجة بيقينه من قضاياه اراه في شريعتهم لا انا لا نعلم ما اطلع
 عليه هو في ذلك القضية حكمه هو ان في ذلك بالمتون من اعلام الله
 له بما اطلع عليه من سائرهم وهذا مما لا تعلم الا تم فاجرى الله
 احكامهم على اهلها هم التي ليستوى في ذلك هو وغيره من كبريت
 ليعتقدوا اتمه في يقين فتاياه ونزل احكامه ويأون ما اقام

منها لغة في كتابه
 مباحة ولا غاها
 الى ان سامع
 حتى

ذلك

على علمه يقين من شدة اذا ابي بالفضل وقومته وارفع الاحتمال
 القصد وناول المتناول وكان حكمه على الحكم هو اجلي في كتمان الحق
 وجوه الاحكام والكذا فانه لم يجز لك المشاجر والخصم والحق
 بذلك حكم حكاهم اتمه ويستوفى بما نزل عن علمه من
 استأثر به علمه في علمه نظير علمه ابي الامن ارضي من
 سؤل فيعلم من ماشاء ويستأثر ماشاء ولا يقبح هذا في قوله
 ولا يقصم عروة من عصمه **فحتم** واما افعال الدينونة من
 اختاره عن الحوالة واحوال غيره وما يفعله وفعله فقد فينا
 ان الخلف بها منفع عليه في كل حال وعلى وجهه من عدل او
 او حجة او مرض او مرضى او غضب وانه معصوم من صلواته
 عليه ولم هذا فيما طرقة الجبر المحض مما يدخله القصد والكتب
 فاما المراض الموهظا من اهلها باطنها في اخره ورد هاهنا في
 الامور الدينونة كما بما القصد الصلح كقوله عن وجهه من
 ليدلا ياخذ كهدى وحده وكما يرى من حاجته ورد عاينه لبيط
 اتمه وتطبيقه للمؤمنين من صحابته وتأكيده فيهم وسوق
 انفسهم لقوله لا يملك علي ان كفاة وقوله للمرأة التي سالت عن جواب
 اهل البيت بعينه باضرف قال عليه كقولهم وكما انهم في الامور
 ولا اقول الا حقا هذا كله ما في باب الجبر مما صورته صورة الامور
 والحق في الامور الدينونة فلا يصح منه ايضا والوجه عليه ان يامر
 احدا بشي او ينهاه عن شئ وهو يظن خلافه وقيل عليه
 كقولهم وكما انهم ما كالتبني ان يكون له خاتمة الاعيان فليكن يكون